آب/أغسطس ١٩٩١
AUGUST 1991

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية

ليبيا

فشل الإصلاحات في إيقاف الانتهاكات

يعتقد أن مئات السجناء السياسيين، ومنهم سجناء الرأي، يحتجزون دون محاكمة أو على أثر محاكمات غير عادلة في ليبيا. وفي تقرير* أصدرته منظمة العفو الدولية في حزيران/يونيو الماضي، وردت حالات ٤٦٧ سجيناً، معظمهم محتجزون في الاعتقال الانعزالي منذ عام ١٩٨٩ أو أوائل ١٩٩٠. وتحتجز الغالبية بسبب الاشتباه في كونهم معارضين دينيين للحكومة. وقد احتجز خمسة سجناء رأي معروفين، منذ أكثر من ١٨ عاماً.

تضمن التقرير فشل الإصلاحات القانونية التي أدخلت أو وعد بإدخالها في ١٩٨٨، وهي إصلاحات تقصر عن تحقيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بل ولم تنفذ في كثير من الحالات.

إن منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق بشكل خاص حول استمرار القبض التعسفي والاعتقال الانعزالي اللذين يجعلان المعتقلين عرضة للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وحول عدم إصدار تشريعات أو اتخاذ إجراءات وقائية صارمة لوضع حد لهذه الانتهاكات. لقد أثارت منظمة العفو الدولية خلال العامين الماضيين دواعي القلق هذه مع السلطات الليبية مراراً، غير أن المنظمة لم تتلق أي رد، وقد طلبت من السلطات الليبية علناً تطبيق التوصيات الواردة في تقريرها. * «ليبيا: بواعث قلق منظمة العفو الدولية على السجناء في ضوء الإصلاحات القانونية الأخيرة». (فهرس منظمة العفو الدولية MDE 19/02/91). □

منظمة العفو الدولية تزور تونس

زار وفد من منظمة العفو الدولية تونس في شهر أيار/مايو ١٩٩١ واجتمع برئيس الوزراء ومسؤولين حكوميين آخرين. وأعرب أعضاء الوفد عن قلق المنظمة حول تدهور وضع حقوق الإنسان في تونس منذ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، وسعوا للحصول على تأكيد حول اعتقال ومكان وجود أكثر من ٧٠ معتقلاً يعتقد أنهم في الحبس الانعزالي. وحث الوفد الحكومة على التحقيق في المزاعم العديدة حول تعذيب السجناء السياسيين، ومعظمهم أعضاء أو يشتبه في عضويتهم بحزب النهضة، وهو المجموعة الإسلامية المعارضة الرئيسية. □

استهداف أعضاء النقابات

الفلبين

أعدم عشرات من النقابيين في الفلبين خارج نطاق القضاء، و«اختفى» بعضهم وألقي القبض على المئات منذ تولي حكومة الرئيسة كورازون أكينو زمام السلطة في ١٩٨٦. وغالبية الضحايا هم أعضاء في حركة (كيلوسانغ مايو أونو) (أول أيار/مايو) المناضلة والاتحاد الوطني لعمال السكر التابع لها. ويبدو أن بعض أعضاء حركة الأول من أيار/مايو مثل ديفيد بورخا David Borja، قد أعدموا خارج نطاق القضاء بسبب دفاعهم عن حقوق الإنسان لزملائهم النقابيين.

وكان من بين مرتكبي هذه الانتهاكات أعضاء في قوات الأمن الحكومية، ومجموعات أمن أهلية معادية للشيوعية وقتلة مأجورون يعملون بالتعاون مع القوات الرسمية أو تأييدها.

لقد وقعت انتهاكات حقوق الإنسان في الفلبين ضمن سياق حملة «الإجراء الشامل» المناهضة للتمرد التي تتبعها الحكومة والتي تهدف إلى إنهاء الصراع المسلح الدائر منذ ٢٢ عاماً بين قوات الحكومة وجيش الشعب الجديد المحظور نشاطه في البلاد عن طريق إضعاف منظمات مدنية مختارة وتدمير حركة التمرد المسلح. لقد صوّرت حملة «الإجراء الشامل» أعضاء النقابات والعاملين في مجال حقوق الإنسان على أنهم أهداف في الحملة، وأدى ذلك إلى تبرير انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان على المستوى الرسمي.

إن منظمة العفو الدولية تدرك أن جيش الشعب الجديد قد ارتكب أعمال تتسم بالعنف. غير أن المنظمة تعتقد أن العنف الذي تمارسه مجموعات المعارضة لا يمكن أن يستخدم إطلاقاً لتبرير انتهاكات حقوق الإنسان من قبل الحكومة أو القوات التي تساندها الحكومة.

وقد أصدرت منظمة العفو الدولية في حزيران/يونيو ١٩٩١ تقريراً تحت عنوان «الفلبين: انتهاكات حقوق الإنسان والحركة العمالية» (فهرس المنظمة ASA 35/16/91). □

الفلبين: جنازة دافيد بورخا، زعيم إحدى النقابات، الذي قتل في تموز/يوليو ١٩٩٠.

غواتيمالا

ورد أن نقابيين في غواتيمالا قد اختطفوا من قبل رجال مدججين بالسلاح وتعرضوا للتعذيب والاستجواب حول أنشطتهم وأنشطة زملائهم. ووجهت تهديدات إلى معظمهم قبل الإفراج عنهم، وتلقى آخرون تهديدات هاتفية بالقتل.

وقد قتل – على الأقل – زعيم نقابي. فقد أطلق رجال مجهولون النار في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ على دينورا بيريز Dinora Pérez البالغ من العمر ٢٨ عاماً وأردوه قتيلاً. وكان بيريز أيضاً عضواً في مؤسسة المشاريع الزراعية لغواتيمالا.

إن ظروف هذه الانتهاكات توحي بتورط قوات الأمن التي تمارس نشاطها تحت قناع «فرق الموت». وقد أرغمت موجة التهديدات والاعتداءات الأخيرة أكثر من ١٨ من زعماء الحركات الشعبية والنقابية على العيش في المنفى منذ نيسان/أبريل ١٩٩١. وهناك مخاوف حول سلامة نقابيين آخرين مهددين، ولا يزالون في غواتيمالا.

وتربط مصادر في غواتيمالا بين الاعتداءات الأخيرة وبين قرار النقابات والحركات الشعبية بعدم المشاركة في «الحلف الاجتماعي» الذي اقترحته الحكومة. وقد اتهم الرئيس سيرانو النقابات علناً بأنها «ليست إلا واجهات لحركات التمرد». وفي الماضي أدت مثل هذه التصريحات العلنية من قبل مسؤولين حكوميين إلى الانتقام من الأشخاص المذكورين فيها وذلك عن طريق التعذيب و«الاختفاء» والإعدام خارج نطاق القضاء. □

حملة إنقاذ سجناء الشهر

كل واحد ممن نروي قصصهم على هذه الصفحة يعد سجيناً من سجناء الرأي. وقد ألقي القبض على كل منهم بسبب معتقداته الدينية أو السياسية أو لونه أو جنسه أو أصله العرقي أو لغته. ولم يستخدم أي منهم أساليب العنف أو يروّج لها. ويعد استمرار احتجازهم انتهاكاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة. ويمكن للنداءات الصادرة من أنحاء العالم كافة أن تساعد على تأمين إطلاق سراحهم أو تحسين الظروف المحيطة بهم داخل المعتقلات. ومراعاة لصالحهم ينبغي انتقاء عبارات الرسائل التي توجه إلى السلطات بحرص وكياسة. كما ينبغي عليك أن تؤكد أن اهتمامك بحقوق الإنسان لا يرجع بأي حال من الأحوال إلى ميول سياسية معينة. ويجب في جميع الأحوال الامتناع عن مراسلة السجين مباشرة.

سوريا

سلمان عبد الله : هو اقتصادي عمره ٦١ سنة، وعضو سابق بالقيادة القومية لحزب البعث في سوريا. وقد اعتقل لأكثر من ٢٠ عاماً دون تهمة أو محاكمة في سجن المزة العسكري بدمشق.

كان سلمان عبد الله يعيش في بيروت، عندما اختطفته قوات الأمن السورية في نيسان/أبريل ١٩٧١ وأخذته إلى سوريا. وهو واحد من عشرات الأشخاص الذين ألقي القبض عليهم في ١٩٧٠ و١٩٧١ عقب انقلاب تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ الذي تسلم فيه الرئيس حافظ الأسد زمام السلطة.

ولا يزال ١٨ منهم في الاعتقال، وكان جميعهم يشغلون مناصب في حكومة حزب البعث من ١٩٦٦ – ١٩٧٠ في سوريا، أو كانوا على صلة وثيقة بها.

ولم توجه لأي منهم أية تهمة ولم يحاكموا. وورد أن جميعهم اعتقلوا بسبب رفضهم التعاون مع الحكومة الحالية. ومن بينهم رئيس سابق للجمهورية السورية، وخمسة وزراء سابقين، وسفير سابق.

وقد ورد أن بعض هؤلاء السجناء تعرضوا للتعذيب بعد القبض عليهم، وحرموا في السجن من العلاج الطبي. ويقال إن جميعهم في حالة صحية سيئة، إذ يعانون بشكل رئيسي من قرح بالمعدة وارتفاع في ضغط الدم، بسبب عدم كفاية المرافق الطبية وطول فترة الاعتقال بالسجن تحت ظروف قاسية. ويضطر أقاربهم إلى إحضار الأدوية بدلاً من قيام إدارة السجن بتوفيرها لهم.

وفي عام ١٩٨١ ورد أنه عرض على بعض أفراد المجموعة إطلاق سراحهم من السجن إذا وافقوا على تأييد حكومة الرئيس حافظ الأسد، لكنهم رفضوا القيام بذلك. وقد أصدرت منظمة العفو الدولية مناشدات عديدة من أجل الإفراج عنهم، غير أن السلطات السورية لم ترد على أي من هذه المناشدات.

■ يرجى إرسال مناشدات تتسم بالأدب واللياقة من أجل الافراج عن سلمان عبد الله فوراً ودون شرط، إلى:
فخامة السيد عبد الحليم خدام/نائب رئيس الجمهورية/مكتب رئيس الجمهورية/القصر الجمهوري/دمشق/الجمهورية العربية السورية. □

الصين

تامدين سيذار Tamdin Sithar : هو مواطن من التبت في الخامسة والأربعين، يقضي حكماً بالسجن لمدة ١٢ عاماً صدر بحقه عام ١٩٨٤، وكان السبب – على ما يبدو – حيازته بياناً أعده الدلاي لاما، زعيم التبت الذي يعيش في المنفى بالهند. وكان قد اعتقل في السابق دون محاكمة لعدة سنوات خلال السبعينيات، نتيجة لحملة شنتها الحكومة عام ١٩٧١ للقضاء على «القوى الرجعية».

ألقي القبض على تامدين سيذار في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٨٣ عندما كان ضمن فريق عمل بالقرب من لهاسا، عاصمة إقليم التبت الذي يتمتع بالحكم الذاتي داخل جمهورية الصين الشعبية. وكان قد نقل إلى تلك المنطقة بعد الإفراج عنه من أحد السجون في لهاسا عام ١٩٧٥. وكان قد احتجز دون محاكمة منذ عام ١٩٧١ بسبب اتهامه المزعوم لمجموعة من الشباب تطالب باستقلال التبت عن الصين وبسبب ماضي أسرته، إذ أنه يرتبط بصلة قرابة بالمعلم الأدنى مرتبة السابق للدلاي لاما. ويعتقد أنه محتجز الآن في درابتشي، سجن لهاسا الرئيسي، لا لسبب إلا خلفية أسرته وممارسته الخالية من العنف لحريته في التعبير عن الرأي.

من المعتقد أن تامدين سيذار كان قد حوكم أمام محكمة الشعب المتوسطة في لهاسا في ١٩٨٤، إلا أنه لا تُعرف التهم التي وجهت ضده. كما أن عدة مواطنين آخرين من التبت، كانوا قد اعتقلوا عام ١٩٨٣، ربما بصدد موجة اعتقالات خلال «حملة لمكافحة الجريمة» على مستوى البلاد بأجمعها، قد اتهموا بارتكاب «جرائم مناهضة للثورة» لأنهم دعوا إلى استقلال التبت. وقد تكون التهم الموجهة ضد تامدين سيذار مماثلة للتهم المذكورة، فإن مجرد حيازة كتابات عن استقلال التبت، أو أحاديث مسجلة للدلاي لاما تعتبر مبررات لإلقاء القبض على الأشخاص في التبت منذ تولي الدلاي لاما عام ١٩٥٩.

■ يرجى أن تبعث مناشدات تتسم باللياقة والأدب للإفراج على الفور ودون شرط عن تامدين سيذار إلى:
Gyaltsen Norbu/Chairperson of the Tibet Autonomous Region/Tibet Regional Government/Lhasa/Tibet Autonomous Region/People's Republic of China. □

ملاوي

غودلاك مهانغو Goodluck Mhango : هو طبيب يبطري في الرابعة والثلاثين، محتجز قيد الاعتقال الإداري دون تهمة أو محاكمة منذ إلقاء القبض عليه في ليلونغوي، عاصمة ملاوي، في أيلول/سبتمبر ١٩٨٧. وورد أنه تعرض للضرب المبرح من قبل الشرطة خلال القبض عليه، وأصيب بجروح في رأسه.

جاء القبض على غودلاك مهانغو بعد أن نشرت مجلة أجنبية مقالاً يتضمن نقداً لحكومة ملاوي كتبه شقيقه مكواباتيرا مهانغو Mkwapatira Mhango، وهو صحفي يعيش في المنفى بزامبيا. ويبدو أن القبض على غودلاك مهانغو كان بسبب صلته بشقيقه. وكان مكواباتيرا مهانغو عضواً في حركة التحرير الملاوية، وهي حركة معارضة سرية. وفي منتصف تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ لقي مكواباتيرا مهانغو مصرعه هو وتسعة من أفراد أسرته، بما في ذلك أطفاله، في هجوم بالقنابل الحارقة على منزلهم بلوساكا. ولم تتوفر حتى الآن أدلة تؤكد مزاعم المسؤولين في زامبيا بأن عملاء الحكومة الملاوية هم المسؤولون عن الهجوم المذكور.

ولم تقدم الحكومة الملاوية أي سبب لاعتقال غودلاك مهانغو. غير أنه يعتقد أن سلطات الأمن أرادت إنزال العقاب بأسرة مهانغو بسبب المقال الذي كتبه شقيقه عام ١٩٨٧.

ومنذ أواخر عام ١٩٩٠ أعاد المسؤولون الحكوميون النظر في حالات أكثر من ١٠٠ معتقل سياسي أطلق سراح ٨٨ معتقلاً منهم، ويعتقد أن اسم غودلاك مهانغو عرض على المسؤولين، لكنهم رفضوا إعادة النظر في حالته.

■ يرجى أن تبعث رسائل تتسم بالأدب واللياقة للمناشدة بالإفراج عنه فوراً ودون قيد أو شرط إلى:
H.E. The Life President Ngwazi Dr. H. Kamuzu Bauda, Life President of the Republic of Malawi/Office of the President and Cabinet/P/Bag 388/Lilongwe 3/Malawi. □

إطلاق سراح بعض السجناء

في ٩ حزيران/يونيو الماضي أُطلق سراح كينيث ماتيبا Kenneth Matiba، (الصورة السفلى) سجين الشهر في كينيا – نيسان/أبريل ١٩٩١ – لأسباب صحية بعد إصابته بنوبة قلبية في السجن بسبب الظروف القاسية والافتقار إلى العلاج الطبي الكافي.

وفي ٢١ حزيران/يونيو ١٩٩١ أطلق سراح رايلا أودينغا Raila Odinga (الصورة العليا) الذي كان أيضاً يعاني من سوء الصحة في أحد سجون كينيا. وكان من المقرر اعتباره سجين الشهر في تموز/يوليو ١٩٩١، غير أنه تم الإفراج عنه.

أوروبا

مولد حركة حقوق الإنسان

منذ ٣٠ عاماً، ظهرت مقالة في إحدى صحف المملكة المتحدة أدت إلى قيام حملة أطلق عليها اسم «مناشدة من أجل العفو، ١٩٦١». وقد وُلدت الحملة استنكاراً لسجن طالبين برتغاليين كانا قد تجاسرا على شرب نخب الحرية. ومن ذلك الحدث صيغت عبارة «سجين الرأي». وبعد مضي ثمانية أسابيع على ظهور المقالة، عقد مندوبون من بلجيكا وفرنسا وأيرلندا وسويسرا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية اجتماعاً في مقهى بلوكسمبورغ. واتفقوا على أمرين: أن تصبح حملة «مناشدة من أجل العفو، ١٩٦١» حركة دائمة، وأن يتحول اسمها إلى «منظمة العفو الدولية». وبحلول نهاية ذلك العام ظهرت إلى الوجود مجموعات منظمة العفو الدولية في معظم أقطار أوروبا الغربية.

كانت أوروبا آنذاك منطقة مختلفة كل الاختلاف عما هي عليه الآن. فقد كانت البرتغال وإسبانيا تخضعان لحكم دكتاتوري، واستولت زمرة عسكرية على زمام السلطة في اليونان عام ١٩٦٧. وفي العام الذي أسست فيه منظمة العفو الدولية، أعدم عدنان مندريس، رئيس وزراء الحكومة المدنية في تركيا، بأمر من كبار ضباط الجيش الذين أطاحوا بحكومته. وفي عام ١٩٨٠ هزّ تركيا انقلاب عسكري آخر.

وبالمثل، سُحقت المعارضة السياسية في أوروبا الشرقية والوسطى، وكان رمز ذلك أن زحفت دبابات حلف وارسو إلى داخل تشيكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨، وأنهت فترة التحرر الوجيزة التي تمثلت في «ربيع براغ».

كان هذا هو مسرح الأحداث لنشاط منظمة العفو الدولية في الأعوام الأولى. وكان معظم مناصري المنظمة آنذاك في أوروبا الغربية، وهذا هو أحد الأسباب التي جعلت فروع منظمة العفو الدولية في هذه المنطقة من بين أكبر الفروع وأكثرها فعالية في الحركة في الوقت الحاضر. فالمنظمات المحلية التي تضم عشرات الآلاف من الأعضاء، تصدر صحفها ومجلاتها، وتنظم حملات مدعومة بموارد جيدة ودعاية واسعة النطاق ضد انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وظلت منظمة العفو الدولية، لسنوات عديدة، تستمد أكثر أعضائها خبرة — قيادتها الدولية — من هذه المنطقة، حيث تطورت معظم أساليبها في تنظيم الحملات.

إن فروع منظمة العفو الدولية التي تطورت في أوروبا الغربية خلال الستينيات والسبعينيات كانت تتمتع بميزة حرمت منها الفروع التي تجاهد لتطوير نفسها في الوقت الحاضر. فقد كانت منظمة العفو الدولية آنذاك منظمة غير معروفة نسبياً، وغير ذائعة الصيت على نطاق واسع، لها عدد محدود من أساليب العمل. وكانت الفروع قادرة على تطوير نفسها بالسرعة التي تناسبها، وابتكار أساليب وهياكل العمل التي تلائمها، دون التعرض للضغوط الكبيرة التي تتعرض لها الفروع والمجموعات الجديدة اليوم من قبل وسائل الإعلام والرأي العام.

وخلال السبعينيات ومعظم الثمانينيات، أظهرت الدعاية الرسمية في أوروبا الشرقية والوسطى منظمة العفو الدولية بمظهر سلبي — في الاتحاد السوفياتي، كجزء من شبكة التجسس الغربية — واستلزم الارتباط بالمنظمة شجاعة من المرء. وكان من الصعب تغيير هذا الوضع بسبب سيطرة الحكومة على الصحافة واعتراضها سبيل المراسلات الواردة من الخارج.

وفي بلغاريا وجمهورية ألمانيا الديمقراطية ورومانيا تعرض للخطر الأشخاص المعروفون بارتباطهم بمنظمة العفو الدولية، ففي جمهورية ألمانيا الديمقراطية كان الاتصال بمنظمات في الخارج دون ترخيص رسمي أمراً مخالفاً للقانون. كان على المواطنين الرومانيين إبلاغ الشرطة محلية بجميع الاتصالات مع الأجانب. ومع ذلك، فقد تلقت منظمة العفو الدولية من ين إلى آخر طلبات من أوروبا الشرقية والوسطى للحصول على معلومات. وكان يتحتم معالجة هذه الطلبات بحذر بالغ من أجل عدم تعريض المستفسرين للخطر.

إلا أن مؤيدي منظمة العفو الدولية في الاتحاد السوفياتي وبولندا، قاموا بتنظيم حملات من أجل حقوق الإنسان. وقام المدافعون المحليون عن حقوق الإنسان بتأليف مجموعة تابعة لمنظمة العفو الدولية في موسكو عام ١٩٧٣. وكانوا يعملون من أجل السجناء في اليونان ولاوس والمكسيك وجنوب إفريقيا وإسبانيا وسري لنكا وبوغوسلافيا، وفي عام ١٩٧٦ بعثوا التماساً إلى الحكومة البولندية يطالبونها بالإفراج عن العمال والمفكرين الذين قبض عليهم خلال الإضرابات الجماعية. وفي الفترة ما بين ١٩٨٠ و١٩٨٣ قامت المجموعة بإصدار أربع نشرات إخبارية. وتعرض أعضاء مجموعة موسكو في أغلب الأحيان للمضايقة، كما عزلوا عن الحركة الدولية. وبحلول عام ١٩٨٦ تضاءل عددهم ونشاطهم إلى الحد الذي توقفت فيه المجموعة عن العمل كلياً.

ويوجد مناصرون نشطون لمنظمة العفو الدولية في بولندا منذ ١٣ عاماً، وهو اهتمام عميق الجذور قد يعزى جزئياً إلى حملات منظمة العفو الدولية من أجل السجناء البولنديين. وقد تعرض المرتبطون بمنظمة العفو الدولية غالباً للمضايقة من قبل السلطات الرسمية. فقد حوكم وغرّم المناصرون الذين جمعوا توقيعات عام ١٩٧٧ لعريضة تطالب بإطلاق سراح جميع سجناء الرأي في العالم.

وقد استمر تأييد منظمة العفو الدولية في بولندا حتى بعد فرض الأحكام العرفية في كانون الثاني/ديسمبر ١٩٨١. وزاد هذا التأييد بسرعة بالغة عندما قررت «حركة الحرية والسلام» غير الرسمية في كانون الثاني/يناير ١٩٨٦، إصدار النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية باللغة البولندية. ويبدو أنه بسبب ذلك، فرضت غرامة على اثنين من أعضاء الحركة وصودرت الآلة الكاتبة التي يمتلكها عضو آخر. غير أن أعضاء الحركة واصلوا تأييدهم لمنظمة العفو الدولية، وفي عام ١٩٨٧ جمعوا نحو ٨٠٠ توقيع من أجل الالتماس بإنهاء التعذيب في أفغانستان.

وحظيت منظمة العفو الدولية أيضاً بتأييد من منظمات بولندية أخرى. ففي عام ١٩٨٦، استخدمت نقابة «التضامن» السرية دعاية منظمة العفو الدولية لتنظيم «أسبوع السجين السياسي». وفي ذلك العام نفسه نشرت صحيفة يومية سياسية تقريراً قصيراً عن الحملة العالمية التي شنتها منظمة العفو الدولية ضد التعذيب.

لقد حثت تغيرات سياسية كثيرة في أوروبا منذ تأسيس منظمة العفو الدولية، إلا أنها لا تماثل في حجمها وسرعتها التغيرات التي حدثت ي الأعوام الثلاثة الأخيرة. إن نهاية الثمانينيات شهدت تغيراً ملحوظاً في المواقف الرسمية تجاه منظمة العفو الدولية في أوروبا الشرقية والوسطى. فقد بدأت الصحف الخاضعة لإدارة الدولة بنشر تقارير إيجابية عن المنظمة. وفي عام ١٩٨٨ نُظم حدث عام ضخم تحت راية منظمة العفو الدولية للمرة الأولى في أوروبا الشرقية أو الوسطى، ألا وهو حفل غنائي من أجل «حقوق الإنسان الآن» أقيم في بودابست خلال الجولة العالمية التي نظمت عام ١٩٨٨ احتفالاً بالذكرى الأربعين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وحتى صحيفة براودا السوفيتية التي عارضت منظمة العفو الدولية دون هوادة لسنين طويلة، اقترحت اتباع أسلوب «أكثر هدوءاً» تجاه المنظمة. أما الاستثناء الوحيد فهو جمهورية ألمانيا الديمقراطية التي كررت في شباط/فبراير ١٩٨٩ الاتهام القديم بأن منظمة العفو الدولية على «اتصال وثيق بالعديد من الأجهزة السرية الغربية». وقالت وكالة الأنباء الرسمية إن تقرير منظمة العفو الدولية الصادر مؤخراً عن جمهورية ألمانيا الديمقراطية هو من نسج الخيال. وقد أورد التقرير الذي يحمل عنوان «قوانين جارفة — عدالة سرية» تفاصيل محاكمات جائرة وعمليات سجن على نطاق واسع لأولئك الذين حاولوا مغادرة البلاد دون إذن، أو واصلوا جهودهم للحصول على مثل هذا الترخيص.

ولم يمض زمن طويل على ذلك حتى تحقق إنجاز دبلوماسي كبير في الاتحاد السوفياتي. ففي آذار/مارس ١٩٨٩ زارت منظمة العفو الدولية موسكو، واستقبلت، لأول مرة، على مستوى رسمي. وفي أيلول/سبتمبر أقامت المنظمة منصة في معرض الكتاب بموسكو، حظيت باهتمام كبير. فقد وقّع الكثير من الأشخاص عريضة ضد عقوبة الإعدام وانضم عدد منهم إلى المنظمة.

أعضاء منظمة العفو الدولية في بلجيكا وهم يتظاهرون ضد انتهاكات حقوق الإنسان في سري لنكا.

وبحلول بداية عام ١٩٩٠ كانت منظمة العفو الدولية تتلقى سيلاً متواصلاً من الرسائل من أشخاص في بولندا يرغبون في الانضمام للمنظمة، وتكوين مجموعات من أعضاء المنظمة. وفي الوقت الحاضر شكلت مجموعات لمنظمة العفو الدولية في تسع مدن «جمعية منظمة العفو الدولية البولندية» التي تقوم بدور جهاز التنسيق. وينتخب أعضاء مجلس الجمعية من قبل المجموعات المختلفة.

وشهد عام ١٩٨٩ تغيراً سياسياً كبيراً في جمهورية ألمانيا الديمقراطية وبلغاريا وتشيكوسلوفاكيا ورومانيا. وكان للحرية السياسية الجديدة أثر مباشر على إمكانيات كسب مؤيدين لحملة منظمة العفو الدولية المتواصلة ضد انتهاكات حقوق الإنسان.

نظمت معظم مجموعات أعضاء منظمة العفو الدولية في المجر وبولندا وسلوفانيا (يوغوسلافيا) أول حملة عامة لها خلال أسبوع منظمة العفو الدولية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩. وكان موضوع الحملة انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد الأطفال.

وقد نُظم أول اجتماع عام لمنظمة العفو الدولية في برلين الشرقية في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠، وحضره ١٥٠ شخصاً. واستجابة لتقرير صحفي ورد ٥٠٠ استفسار آخر من أشخاص أبدوا اهتماماً بمنظمة العفو الدولية. وعندما تم اتحاد ألمانيا، حلّت جمعية منظمة العفو الدولية في جمهورية ألمانيا الشرقية نفسها وانضم أعضاؤها إلى فرع جمهورية ألمانيا الاتحادية.

ولأول مرة منذ عشرات السنين يتمتع مواطنو أقطار أوروبا الشرقية والوسطى بحرية الانضمام لحركة حقوق الإنسان الدولية. وخلال العامين الماضيين شكلت مجموعات لمنظمة العفو الدولية في بلغاريا، وجمهورية التشيك والسلوفاك الاتحادية، والمجر، وبولندا، ورومانيا، والاتحاد السوفياتي، ويوغوسلافيا، وهي تفوز الآن بدعاية وتأييد لعملها الدولي ضد انتهاكات حقوق الإنسان.

أصيب الطفل خوسيه استواردو سوتز بالشلل من جراء رصاصة أطلقتها إحدى «فرق الموت» في غواتيمالا. ويرى هنا محاطاً بالبطاقات والرسائل التي بعثها إليه أعضاء منظمة العفو الدولية في أوروبا.

وقد تركزت الجهود على الإمكانيات المتاحة في المجر، وعلى أثر المناشدة العامة لمجموعة منظمة العفو الدولية الجديدة من أجل خوزيه استواردو سوتز، وهو صبي في السادسة من العمر أصيب بالشلل من جراء رصاصة أطلقتها إحدى «فرق الموت»، وكانت موجهة لوالده، أسفرت الجهود عن إعداد تقرير وثائقي بارز عن غواتيمالا أنتجه التليفزيون المجري.

ويجري العمل حالياً في تنفيذ مشروع طموح للترجمة، وذلك لتوفير معلومات عن منظمة العفو الدولية على أوسع نطاق ممكن. فقد صدرت كتيبات عن منظمة العفو الدولية بكل لغة رئيسية من لغات أوروبا الشرقية والوسطى، وتصدر نشرة منظمة العفو الدولية الإخبارية باللغة الروسية منذ كانون الثاني/ديسمبر ١٩٩٠. وصدر باللغة الروسية تقرير عقوبة الإعدام لعام ١٩٨٩ الذي يحمل عنوان «عقوبة الإعدام ضد حقوق الإنسان...» كما أنشئ مكتب إعلامي للمنظمة في موسكو. وقام أعضاء منظمة العفو الدولية في المجر وبولندا، لأول مرة، بترجمة موجز تقرير منظمة العفو الدولية لعام ١٩٨٩. واجتمع أعضاء مجموعة منظمة العفو الدولية السلوفانية في يوغوسلافيا لترجمة تقريري منظمة العفو الدولية لعام ١٩٨٨ وعام ١٩٨٩ ومطبوعات أخرى إلى اللغة السلوفانية. وعاد بيع هذه المطبوعات بأموال استخدمت لتمويل أنشطة أخرى مثل إصدار نشرة إخبارية شهرية.

لقد لعبت فروع أوروبا الغربية في السبعينيات والثمانينيات دوراً هاماً في محاولة إقامة الروابط وإيجاد السبل لإيصال معلومات منظمة العفو الدولية إلى الراغبين فيها في أوروبا الشرقية والوسطى. فقد ترجمت كتيبات إلى لغات هذه البلدان. وفي النمسا وضعت هذه الكتيبات في المحلات التي يرتادها سواح من المجر ويوغوسلافيا، ووزعت على البحارة السوفيات الذين كانت سفنهم ترسو في إسبانيا بانتظام، وإلى أعضاء وفود المؤتمرات والفرق الفنية المتجولة التي زارت فنلندا وهولندا.

ورغم المشاكل الاقتصادية والسياسية الكبيرة في أوروبا الوسطى والشرقية، فإن أعضاء هذه المجموعات يكرسون أنفسهم للعمل من أجل تحسين وضع حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. إن المناشدات المنبعثة من هذه الأقطار تضيف بعداً جديداً وهاماً من الضغط على الحكومات المستهدفة. وعن طريق رفع مستوى الوعي بحقوق الإنسان في مجتمعاتها، فإن تلك المجموعات الحديثة لمنظمة العفو الدولية تستطيع أيضاً أن تسهم إسهاماً قيماً في ترسيخ جذور مراعاة حقوق الإنسان في بلدانها. □

نشاط منظمة العفو الدولية من أجل اللاجئين

تبنت حكومات أوروبية كثيرة منذ منتصف الثمانينيات سياسات صارمة على نحو متزايد تجاه طالبي اللجوء. وعلى سبيل المثال، وكجزء من العملية الهادفة لتحقيق السوق الواحدة ضمن المجموعة الأوروبية بحلول نهاية ١٩٩٢، تتخذ الدول الأعضاء خطوات للتعاون فيما بينها في فرض متطلبات استخراج تأشيرات الدخول على مواطني بلدان معينة، وفرض عقوبات على وكالات السفر التي تنقل الأشخاص الذين لا يحملون تأشيرات الدخول أو وثائق السفر المطلوبة. وتعارض منظمة العفو الدولية الإعادة القسرية لأي شخص إلى دولة يواجه فيها خطر الحبس كسجين رأي أو خطر التعذيب أو الإعدام، وهي تشعر بالقلق من أن متطلبات تأشيرات الدخول وفرض العقوبات قد تعوق مثل أولئك الأشخاص عن الانتفاع من إجراءات تحديد هوية اللاجئين. ويزداد هذا القلق حدة عندما تتعاون الدول في فرض تلك الالتزامات.

إن التهديد بفرض غرامات أو عقوبات قد يدفع وكالات السفر إلى منع طالبي اللجوء من اعتلاء متن الطائرات بدون الحصول على تأشيرات الدخول. وحتى عندما يشعر موظفو شركات الخطوط الجوية وغيرهم من العاملين في مجال النقل أنهم مضطرون إلى السماح لبعض طالبي اللجوء من ركوب الطائرات بسبب الأخطار التي قد يواجهونها إن لم يسمحوا لهم بذلك، فإن هذا يدفع بمثل أولئك العاملين – الذين تنقصهم الخبرة الكافية لتقرير هوية اللاجئ – إلى اتخاذ قرارات تنطوي على تعريض حياة طالبي اللجوء إلى أخطار جسيمة.

إن إجراءات الحدود في بعض الدول الأوروبية تفتقر إلى الحصانات الأساسية، وقد حُرم بعض طالبي اللجوء من الانتفاع من إجراءات تحديد هوية اللاجئين، وأعيدوا مباشرة إلى بلدان المنشأ دون أي تمحيص سليم لطلبهم اللجوء.

فعلى سبيل المثال، قام أكثر من ٣٥٠٠ مواطن تركي، معظمهم من الأكراد، خلال أيار/مايو وحزيران/يونيو ١٩٨٩، بتقديم طلبات اللجوء لدى وصولهم إلى المملكة المتحدة. وقد تلقت منظمة العفو الدولية تقارير بأن عدداً من الأكراد يصل إلى المائة، وربما أكثر من ذلك، أعيدوا إلى تركيا بعد فحص سريع عابر من قبل موظفي الهجرة في المطار دون إحالة طلباتهم للجوء إلى الجهاز المركزي لتحديد هوية اللاجئين.

وزعم أن الأشخاص المعنيين منعوا من الاتصال بمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أو بوكالات عون اللاجئين الأخرى، ولم ترفع طلباتهم الخاصة بالحصول على اللجوء إلى الجهاز المختص بتحديد هوية اللاجئين للمملكة المتحدة من أجل فحصها بشكل سليم، وحصل المحامون الذين يمثلون ٢٣ من الأشخاص المطرودين بهذه الطريقة على مراجعة قضائية في المحكمة العليا بلندن. وفي كل من هذه القضايا الثلاث والعشرين اعترفت سلطات المملكة المتحدة بعد ذلك أن موظفي الحدود قد ارتكبوا مخالفات قانونية.

وفي تموز/يوليو ١٩٩٠ منع أكثر من ٢٠ مواطناً صومالياً من دخول إيطاليا وأعيدوا إلى الصومال، حيث ألقي القبض عليهم في الحال. واعتقلوا عدة أسابيع في المقر الإقليمي لجهاز الأمن القومي في مقديشو، التي ذكرت تقارير كثيرة أن سجناء سياسيين تعرضوا فيها للتعذيب في السنوات الأخيرة.

وليس هذا إلا قليلاً من كثير من الأمثلة التي تدل على الحاجة الماسة إلى أن تقوم الحكومات الأوروبية بضمان إجراءات عادلة ونزيهة لطالبي اللجوء في سبيل تقرير هويتهم كلاجئين. وإذ تطورت جهود منظمة العفو الدولية من أجل اللاجئين، فإن فروع المنظمة في أوروبا تقوم برصد دقيق لسياسات الحكومة وممارساتها إزاء اللاجئين، وبمناقشة بواعث قلق المنظمة مع تلك الحكومات وممثليها في المجموعة الأوروبية. □

انتهاكات حقوق الإنسان في أوروبا

لقد استدعى النمط المتغير للأحداث في أوروبا إجراء تغير مماثل في دواعي قلق منظمة العفو الدولية في المنطقة. وأهم تطور مفاجئ في عمل المنظمة حدث في نهاية الثمانينيات عندما فُتحت أبواب السجون في بلدان ظلت سنين عديدة تتلق آلاف المناشدات لصالح سجناء الرأي فيها.

إن سجن الأشخاص بسبب الرأي في أوروبا الشرقية والوسطى والاتحاد السوفياتي طوال السبعينيات والثمانينيات كان من دواعي القلق الرئيسية في المنطقة، حيث عملت منظمة العفو الدولية لصالح آلاف السجناء في بلغاريا وتشيكوسلوفاكيا والمجر وبولندا ورومانيا وجمهورية ألمانيا الشرقية ويوغوسلافيا والاتحاد السوفياتي. وبحلول نهاية عام ١٩٩٠ أطلق سراح معظم هؤلاء السجناء، وأصبح سجين الرأي السابق فاكلاف هافيل رئيساً لجمهورية التشيك والسلوفاك الاتحادية وأصبح ليك فاونسا رئيساً لجمهورية بولندا.

وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ كان الشعب البلغاري قد اكتسب حرية سياسية جديدة. وخفّت حدة قوانين الرقابة، وألغيت مواد في قانون العقوبات كانت تنص على جعل حرية الكلام أمراً مخالفاً للقانون. وأفرج عن كثير من سجناء الرأي المعروفين وظهرت مجموعات سياسية مستقلة. وأعقب ذلك إصلاحات قضائية في آذار/مارس ١٩٩٠ ضمنت حق الدفاع في جميع مراحل الإجراءات القانونية. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩١، أطلق سراح جميع من تبقى من السجناء المحكوم عليهم في جرائم سياسية، وذلك بموجب عفو عن «جرائم ضد الجمهورية».

وحدثت تغيرات سياسية شاملة في أعقاب الإطاحة بالرئيس شاوشيسكو في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، إلا أن ارتكاب بعض انتهاكات لحقوق الإنسان ظل متواصلاً. وفي حزيران/يونيو ١٩٩٠ استدعي إلى بوخارست آلاف العمال، كثير منهم من عمال المناجم، عندما نشبت اضطرابات عنيفة في أعقاب طرد المحتجين ضد الحكومة من ميدان الجامعة. وهاجم العمال علناً أولئك الذين اعتبروهم معارضين للحكومة، وذلك باستخدام الهراوات والفؤوس وغيرها من الأسلحة، بينما وقفت قوات الأمن لا تحرك ساكناً. وتواترت التقارير عن تشجيع السلطات لهؤلاء الرعاع والسيطرة عليهم. واعتقل أكثر من ١٠٠٠ شخص، بعد تعرض الكثير منهم للضرب. وكان معظمهم سجناء رأي احتجزوا لفترات قصيرة.

وفي كثير من البلدان عُدلت أو ألغيت القوانين التي كانت تستخدم سابقاً لحبس سجناء الرأي. فقد أعلن الاتحاد السوفياتي التزامه بجعل قوانينه متطابقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وفي عام ١٩٨٩ بدأ مؤتمر نواب الشعب برنامجاً للإصلاح بإلغاء القوانين التي تعاقب الممارسة السلمية لحرية التعبير. غير أنه لا يزال نحو ٢٠ من سجناء الرأي المعروفين أو المشتبه فيهم محتجزين في الاتحاد السوفياتي. واستخدمت السلطات بشكل متزايد إجراءات إدارية بدلاً من القانون الجنائي لاعتقال سجناء الرأي لفترات قصيرة. وقد تلقت منظمة العفو الدولية معلومات عن أكثر من ٢٠٠٠ قضية من هذا النوع في عام ١٩٨٩.

وبانتهاء العام الأول من العقد الجديد أصبحت ألبانيا آخر بلد في أوروبا ينهي القمع الشامل للمعارضة السياسية السلمية. فقد أفرج عن نحو ٧٠٠ سجين سياسي ما بين كانون الثاني/يناير وآذار/مارس ١٩٩١. وفي نهاية آذار/مارس ١٩٩١ زعمت السلطات الألبانية أنه لم يعد هناك سجناء سياسيون قيد الاحتجاز، إلا أن مصادر غير رسمية زعمت أن ٤٠ سجيناً على الأقل لا يزالون في الاعتقال، من بينهم أشخاص أدينوا بجرائم مثل «التجسس» و«الخيانة».

إن معظم سجناء الرأي في أوروبا اليوم هم شبان سجنوا بسبب امتناعهم عن أداء الخدمة العسكرية بدافع الضمير. ويجدر بالذكر أن الأمم المتحدة أقرت بأن الامتناع عن أداء الخدمة العسكرية بدافع الضمير هو ممارسة مشروعة للحق في حرية الفكر والضمير والدين، كما نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد تبنت منظمة العفو الدولية كسجناء رأي قضايا آلاف من أولئك الممتنعين في شتى أنحاء أوروبا.

إن حق الامتناع عن أداء الخدمة العسكرية بدافع الضمير غير معترف به في ألبانيا وبلغاريا وقبرص واليونان ورومانيا وسويسرا وتركيا أو من قبل سلطات الاتحاد السوفياتي. ولا يوفر أي قطر من هذه الأقطار خدمة مدنية بديلة، ويسجن بشكل روتيني أولئك الذين يرفضون أداء الخدمة العسكرية بسبب اعتراضاتهم الدينية أو المعنوية.

ويواجه الممتنعون بدافع الضمير في قبرص أحكام سجن مضاعفة، بينما يقضي نحو ٤٠٠ من شهود يهوه دائماً في اليونان أحكاماً بالسجن أربع سنوات في المعدل بسبب الامتناع بدافع الضمير. يواجه بعضهم عقوبة إضافية هي حرمانهم من حقوقهم المدنية لمدة خمس سنوات.

وفي سويسرا، حيث حكم على ٥٨١ شخصاً بالسجن عام ١٩٩٠ بسبب رفضهم أداء الخدمة العسكرية، كانت نتيجة استفتاء شعبي عقد في حزيران/يونيو ١٩٩١ أن صوتت الأغلبية على تعديل العقوبات المفروضة على فئات معينة من الممتنعين بدافع الضمير.

وقامت جمهورية التشيك والسلوفاك الاتحادية، والمجر، وبولندا خلال الثلاث سنوات الأخيرة باصدار قوانين تسمح للممتنعين بدافع الضمير بأداء أعمال خدمة اجتماعية كبديل عن التجنيد الإلزامي.

وفي دول أخرى، مثل فرنسا، تبلغ فترة الخدمة المدنية البديلة ضعف فترة الخدمة العسكرية. وترى منظمة العفو الدولية أن الخدمة المدنية الطويلة قد تكون قصاصية، ولهذا فهي تحث الحكومات على تطبيق خدمة مدنية بديلة ذات فترة مساوية لفترة التجنيد الإلزامي.

ولا يزال التعذيب والمعاملة السيئة من دواعي القلق التي مضى عليها زمن طويل في شرق أوروبا وغربها. ففي تركيا، مثلاً، ورد أن آلاف المعتقلين تعرضوا لتعذيب منهجي في معتقلات الشرطة. فقد عصبت عيونهم وجردوا من ملابسهم وضربوا وأخضعوا لصدمات كهربائية. وورد أيضاً أن ما لا يقل عن ١٠ أشخاص تعرضوا للتعذيب حتى الموت في تركيا في العام الماضي. وفي عام ١٩٩٠ وردت تقارير عن تعذيب أو إساءة معاملة الأشخاص المحتجزين من قبل الشرطة أو في السجون في ألبانيا والنمسا والدانمرك وفرنسا واليونان وإيطاليا والبرتغال ورومانيا وإسبانيا وتركيا والاتحاد السوفياتي والمملكة المتحدة ويوغوسلافيا.

اللاجئون الألبانيون الذين وصلوا إلى بلدان أوروبا الغربية عام ١٩٩٠، وكان بعضهم من السجناء السياسيين الذين أفرج عنهم مؤخراً، تحدثوا عن مئات السجناء السياسيين الذين يحتجزون في معسكرات عمل، وعن المعتقلين السياسيين الذين يتعرضون للتعذيب بشكل منتظم للحصول على اعترافات منهم. وحتى ذلك الحين كانت الرقابة الرسمية الصارمة تحول دون تسرب معلومات عن المعارضة للحكومة إلى العالم الخارجي.

لقد استمرت خلال التسعينيات مزاعم تعرض السجناء للتعذيب والمعاملة السيئة في معتقلات الشرطة النمساوية. فقد ورد أن المعتقلين لدى الشرطة قد تعرضوا لعنف جسدي متعمد خلال الاستجواب، مثل الاختناق الذي يقارب الموت والحرق بلفافات التبغ. ومن بين هؤلاء الضحايا مواطن يوغوسلافي في الثامنة عشرة من العمر، اعتقل في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠، زعم أن ضباط الشرطة الذين استجوبوه حول محاولة سرقة، ارغموه على نزع ملابسه، وحرّقوا جسده، وأدخلوا مواد حادة تحت أظافر يديه، وضربوه بمسطرة على أعضائه التناسلية. وزعم أنه بسبب ذلك، اعترف بسرقات لم يرتكبها.

يوغوسلافيا: الألبانيون العرقيون في يوغوسلافيا وهم يتظاهرون في إقليم كوسوفو في شباط/فبراير ١٩٩٠. وقد أدى الصراع العرقي في كوسوفو إلى انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان في عام ١٩٩١.

أعلى الصفحة: رومانيا: عمال المناجم وهم يهاجمون معارضي الحكومة في بوخارست في حزيران/يونيو ١٩٩٠.

وأمرت المحكمة بإجراء فحص طبي له، أكد أن الإصابات متطابقة مع مزاعمه. وكانت محاكمته أول محاكمة في السنوات الأخيرة – حسب علم منظمة العفو الدولية – ترفض فيها محكمة نمساوية قبول أدلة على أساس أنها ربما تكون قد انتزعت تحت آثار التعذيب.

كانت مزاعم الإعدام خارج نطاق القضاء – ولا تزال – مدعاة قلق في المملكة المتحدة منذ مطلع الثمانينيات. فما بين تشرين الثـــــاني/نوفمبر ١٩٨٢ وحزيران/يونيو ١٩٩١، قتل ٧١ شخصاً، معظمهم من الكاثوليك، على أيدي قوات أمن المملكة المتحدة في أيرلندا الشمالية. وكان الكثير من الضحايا عزلاً. وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق من أن قوات الأمن ربما تكون قد تعمدت قتل أشخاص مشتبه في انتمائهم لمجموعات معارضة مسلحة بدلاً من إلقاء القبض عليهم. وقد أخفقت التحقيقات الرسمية في تبديد هذه المزاعم. إن التحقيقات في مقتل ستة أشخاص غير مسلحين عام ١٩٨٢ قد أعيقت من قبل ضباط كبار في شرطة ألستر الملكية قاموا بتزوير وإخفاء معلومات هامة. وعلى الرغم من أن التحقيق الرسمي أفاد بأن ضباط قوة الشرطة المذكورة قد تآمروا لتغيير مجرى العدالة، فقد صرحت الحكومة في كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ أنه لن تتخذ إجراءات جنائية ضد الضباط المذكورين لأسباب تتعلق بـ«الأمن القومي». وأن تقرير التحقيق لن يعلن على الملأ.

ووردت تقارير من ألبانيا بأن حراس الحدود أطلقوا النار بشكل منتظم ودون تحذير على أشخاص حاولوا مغادرة البلاد دون ترخيص رسمي. وزعم لاجئ اسمه فاسيليس ماثيوس أن ابنه وثلاثة آخرين قتلوا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ على أيدي حراس الحدود وذلك باستخدام الحراب في أثناء محاولتهم عبور الحدود إلى اليونان. غير أنه بحلول عام ١٩٩١ كان المواطنون الألبانيون يغادرون البلاد بأعداد كبيرة دون أن يعترضهم حراس الحدود.

إن التوترات الإقليمية والعرقية في شتى أنحاء المنطقة قد هيأت الظروف المناسبة لكي تقوم الحكومات بإصدار أوامر تقضي بانتهاك حقوق الإنسان أو التغاضي عنها. في ١٩ آذار/مارس ١٩٩٠ هاجم جمع كبير من مواطني رومانيا مقر قيادة التحالف الديمقراطي للمجريين في رومانيا بمدينة تيرغو ميوريس. وكان الكثير من أفراد الجمع قد نقلوا من القرى المجاورة مسلحين بالفؤوس والمذاري والمناجل لهذا الغرض بالذات، وزعم أن ذلك تم بالتواطؤ مع المسؤولين المحليين. وهوجم بشكل وحشي كثير من المجريين العرقيين على مرأى ومسمع من أفراد الشرطة والجيش الذين لم يتدخلوا لحمايتهم.

ومنذ عام ١٩٨١ أسفر الصراع العرقي في محافظة كوسوفو بيوغسلافيا عن وقوع انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع. فقد نظم الألبانيون العرقيون الذي يشكلون نحو ٨٥ بالمئة من سكان كوسوفو، حملة للحصول على قدر أكبر من الاستقلال منذ زمن طويل. وطوال مطلع الثمانينيات علمت منظمة العفو الدولية نيابة عن مئات السجناء الألبانيين العرقيين المتهمين بارتكاب «جرائم لفظية سياسية». وتعرض كثير منهم للتعذيب والمعاملة السيئة.

إلا أن بعض الحكومات استجابت للضغط من أجل التغيير. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ أعلنت الحكومة البلغارية الجديدة إنهاء جوانب رئيسية من السياسة الرسمية لاستيعاب الأتراك العرقيين، مختتمة بذلك عدة أعوام من القمع الضاري للسكان الأتراك العرقيين. وهكذا يجوز لهم الآن اختيار أسمائهم والتحدث باللغة التركية وممارسة شعائر الدين الإسلامي.

وأدى هذا الحادث إلى وقوع حوادث عنف خطيرة بين الطوائف في اليوم التالي، أسفرت عن مقتل خمسة أشخاص وإصابة ٢٦٩ شخصاً. وكانت غالبية الذين ألقي القبض عليهم بسبب الحوادث المذكورة من أفراد الأقليات العرقية الغجرية والمجرية.

لقد شهدت أوروبا الشرقية والوسطى ثورة باسم الديمقراطية، غير أن بعض هذه الحريات الجديدة غير حصينة وتفتقر إلى حماية القانون. وتواجه بعض هذه البلدان حالة عدم استقرار سياسي واقتصادي، وتوتراً محلياً على نطاق واسع، وهي ظروف تلجأ فيها الحكومات غالباً إلى انتهاك حقوق الإنسان. إن تجربة أوروبا الغربية تبين أن الثروة والديمقراطية لا يكفلان دائماً الحقوق والحريات الأساسية. قد تكون الحرب الباردة قد انتهت، إلا أن الحرب من أجل حقوق الإنسان لا تزال مستمرة. □

ألبانيا: قتل أربن بروسي في أثناء المظاهرات التي قامت في نيسان/أبريل ١٩٩١. وترى والدته وخطيبته وهما تبكيان فوق جثته.

المملكة المتحدة: فرجال كاراهر، وعمره ٢٠ سنة، الذي قتل عندما أطلق عليه جندي بريطاني الرصاص عند نقطة تفتيش على حدود أيرلندا الشمالية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. كما أن أخاه، الذي كان أعزل من السلاح، أصيب في نفس الهجوم.

عقوبة الإعدام

من الأخبار السارة أن أوروبا تسير بخطى سريعة نحو إلغاء عقوبة الإعدام إلغاءً تاماً. ففي عام ١٩٩٠ وحده ألغت أندورا، وجمهورية التشيك والسلوفاك الاتحادية، والمجر، وأيرلندا عقوبة الإعدام لجميع الجرائم. كما ألغت رومانيا العقوبة بشكل تام في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩.

وفي عام ١٩٩٠ و١٩٩١ قامت هولندا والبرتغال ورومانيا وإسبانيا والسويد بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، الذي هو أول معاهدة ذات نطاق عالمي تهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

إن ألبانيا وبولندا وتركيا والاتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا لا تزال تحتفظ بعقوبة الإعدام وتطبقها، غير أن هناك دلائل إيجابية على تغير في جميع هذه البلدان. وعلى الرغم من أن المحاكم اليوغوسلافية قد أصدرت أحكام إعدام بحق أربعة أشخاص عام ١٩٩٠، لم ترد أي تقارير عن تنفيذ هذه الأحكام. وفي كـــانون الأول/ديسمبر الماضي تبنت جمهورية كرواتيا اليوغوسلافية دستوراً جديداً يلغي عقوبة الإعدام. وكانت سلوفانيا قد فعلت ذلك في عام ١٩٨٩.

أفادت الصحافة البولندية أنه لم تنفذ أية إعدامات منذ نيسان/أبريل ١٩٨٨، وقد ألغيت عقوبة الإعدام في مشروع قانون العقوبات الذي تجري مناقشته في البرلمان حالياً. وخفضت ألبانيا عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام من ٣٤ إلى ١١ جريمة عام ١٩٩٠. ولم ينفذ أي إعدام في تركيا منذ عام ١٩٨٤، وبموجب قانون مناهضة الإرهاب الصادر في نيسان/أبريل ١٩٩١ تم تخفيف جميع أحكام الإعدام القائمة حالياً إلى أحكام بالسجن مدى الحياة.

ومنذ عام ١٩٨٨ أرجئت القوانين التي من شأنها تقييد نطاق عقوبة الإعدام في الاتحاد السوفياتي. ففي عام ١٩٩٠، صدر ٤٤٥ حكماً بالإعدام في الاتحاد السوفياتي وأعدم ١٩٥ شخصاً. غير أن أول مجموعة معروفة تسعى لإلغاء الإعدام شكلت عام ١٩٩٠، وفي ١٩٩١ أعلنت الحكومة لأول مرة منذ عام ١٩٣٤ إحصاءات عقوبة الإعدام.

إن الأخطاء ترتكب في جميع الأنظمة القضائية، ولهذا فإن الدول التي تنفذ عمليات الإعدام تخاطر بقتل أناس أبرياء. ففي المملكة المتحدة أطلق سراح «متهمي غلفورد الأربعة» بعد ١٥ عاماً من السجن الباطل في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ عندما قررت محكمة الاستئناف أن الشرطة قد كذبت فيما يتعلق باعترافاتهم. وعندما صدرت الأحكام بحق الأربعة عام ١٩٧٥، قال القاضي لهم «لو كانت عقوبة الإعدام مطبقة، لنفذ حكم الإعدام بكم». إن إلغاء عقوبة الإعدام في جميع أنحاء العالم هو وحده الكفيل بمنع مثل هذه الأخطاء في الحكم من التحول إلى أخطاء تقضي إلى الموت. □

السودان

خطوات إيجابية يكتنفها الغموض

أطلق سراح أكثر من ٢٠٠ سجين رأي ألقي القبض عليهم خلال العامين الماضيين بعد أن أعلن رئيس الدولة، الفريق عمر حسن البشير، في ٣٠ نيسان/أبريل الماضي أنه تقرر الإفراج عن جميع السجناء السياسيين. ومن بين الذين أفرج عنهم الصادق المهدي، رئيس الوزراء السابق، ومحمد إبراهيم نقد، زعيم الحزب الشيوعي السوداني، والدكتور عشاري أحمد محمود.

غير أن منظمة العفو الدولية قد علمت بأن ٦٠ سجين رأي على الأقل لا يزالون في الاحتجاز. وورد أن أحدهم وهو غوردون ميكاه كور Gordon Micah Kur، قد بدأ إضراباً عن الطعام في أواخر أيار/مايو.

ومنذ ذلك الحين ألقي القبض على أشخاص آخرين مشتبه في معارضتهم للحكومة، وهناك مخاوف بأن إجراءات قانونية قد تتخذ ضدهم بموجب قانون عقوبات صدر في آذار/مارس ١٩٩١ يستند على تفسير الحكومة لقانون الشريعة الإسلامية، الذي ينص على فرض عقوبة الإعدام على الأشخاص المدانين بتهمة الارتداد عن الإسلام. والذي أثار القلق حول احتمال محاكمة أعضاء المعارضة العلمانية والطوائف الدينية الأخرى بهذه التهمة. □

الاتحاد السوفياتي

بديل للخدمة العسكرية

أعلنت وكالة الأنباء السوفياتية تاس في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١ أن البرلمان السوفياتي سينظر في مشروع قانون حول بديل للخدمة العسكرية، وذكر التقرير أن المشروع ينص على خدمة مدنية بديلة ستكون مستقلة عن القوات المسلحة السوفياتية. وستتوفر هذه الخدمة البديلة لغير القادرين على أداء الخدمة العسكرية بسبب «معتقداتهم الدينية أو غير الدينية». وسيكون طول الخدمة البديلة ثلاث سنوات.

وقد قامت عدة جمهوريات بإصدار أحكام تنص على خدمة بديلة، وإن كانت هذه الأحكام غير معترف بها من قبل السلطات المركزية وليست مصحوبة دائماً بقوانين مناسبة تمنح صلاحيات إلزامية أو تقديرية. فلم تصدر جمهورية روسيا، مثلاً، حتى الآن الأحكام القانونية الضرورية لخدمة بديلة، رغم أنه تم الاعتراف بحق الامتناع عن أداء الخدمة العسكرية بدافع من الضمير لأسباب دينية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠. وفي الوقت الحاضر يعاقب على «التهرب من الدعوة المنظمة لأداء الخدمة العسكرية» في الاتحاد السوفياتي بالسجن خمسة أعوام.

وفي حزيران/يونيو الماضي كانت منظمة العفو الدولية تعمل من أجل إطلاق سراح نحو ١٤ ممتنعاً عن الخدمة العسكرية بدافع الضمير مسجونين في الاتحاد السوفياتي. □

يوغوسلافيا

استمرار المعاملة السيئة للألبانيين العرقيين على أيدي الشرطة

تشعر منظمة العفو الدولية بالقلق إزاء استمرار المزاعم حول تعرض المواطنين الألبانيين العرقيين المحتجزين في كوسوفو للمعاملة السيئة على أيدي الشرطة.

في الساعة السادسة من ١٣ أيار/مايو، في ضواحي بيك، أوقفت دورية شرطة سيارة وأمرت ماريان فاتاي Marjan Vataj ونـدوك كـباشي Nduc Kabachi وتوميه كباشي Tomë Kabachi، وجميعهم ألبانيون عرقيون، بالخروج ووضع أيديهم على رؤوسهم والانبطاح على الطريق. وبعد تفتيشهم ورد أن رجال الشرطة انهالوا عليهم بالضرب. ثم اقتيدوا إلى مركز الشرطة حيث تعرضوا للضرب مرة أخرى، حتى أفرج عنهم حوالي الساعة الحادية عشرة مساءً، دون توجيه تهمة لهم فيما يبدو.

وخلال العامين الماضيين ظلت منظمة العفو الدولية تتلقى مئات من المزاعم المشابهة عن تعرض الأشخاص للمعاملة السيئة على أيدي الشرطة في كوسوفو. ورغم أنه ليس بإمكان المنظمة التأكد من صحة العديد من هذه المزاعم، فإن خطورتها وتكررها يشيران إلى نمط من تجاهل منهجي لحقوق الإنسان الأساسية في تعامل الشرطة مع الألبانيين العرقيين في كوسوفو.

كما تلقت منظمة العفو الدولية مزاعم عن تعرض أشخاص من أصل صربي للمعاملة السيئة على أيدي الشرطة في كرواتيا. واتخذت المنظمة إجراءات فيما يتعلق بالمعاملة السيئة المزعومة التي تعرض لها ١٤ صربياً اشتبه في اشتراكهم في عمليات إطلاق النار في منتزه بليتفيتشي الوطني في ٣١ آذار/مارس، وأيضاً ما حدث للصحفي بريدراغ كويوفيتشي Predrag Kojovic الذي تعرض للضرب على أيدي الشرطة الكرواتية عندما زار منطقة على الحدود الكرواتية شهدت اضطرابات في مطلع أيار/مايو.

لقد حثت منظمة العفو الدولية على ضرورة إجراء تحقيق في هذه المزاعم تتولاه هيئة نزيهة مستقلة، والإعلان عن وسائل ذلك التحقيق ونتائجه. كما حثت المنظمة السلطات على التأكد من أن الشرطة تتلقى تعليمات تقضي بالالتزام بالقواعد المعترف بها دولياً كما تنص عليها مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. □

كولومبيا

حث الحكومة على حل القوات شبه العسكرية

في أيار/مايو الماضي زار كولومبيا وفد مؤلف من أربعة أعضاء من بينهم إيان مارتن الأمين العام لمنظمة العفو الدولية، لمناقشة دواعي القلق المستمرة حول انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع.

وأجرى الوفد محادثات شاملة وبناءة مع الرئيس سيزار غافيريا، ومسؤولين حكوميين آخرين. وحث الأمين العام على حلّ القوات شبه العسكرية التي تواصل ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان دون خوف من العقاب، وتقديم المسؤولين عن عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء و«الاختفاءات» إلى العدالة.

وقد وجه المجلس التأسيسي الوطني، الذي يقوم حالياً بإعادة صياغة دستور كولومبيا، دعوة إلى الأمين العام لمنظمة العفو الدولية لإلقاء خطاب أمام المجلس. وفي هذا الخطاب قال إيان مارتن: «فيما يتعلق بكولومبيا، من الواضح أن الحاجة إلى تكريس حصانات واضحة وصريحة في الدستور تصبح مناسبة وماسة بشكل خاص نظراً لتصاعد انتهاكات حقوق الإنسان بشكل خطير في السنوات الأخيرة... فهناك أدلة دامغة بأن القوات

الأمين العام لمنظمة العفو الدولية يلقي خطابه أمام المجلس التأسيسي الوطني في كولومبيا.

شبه العسكرية قد أصبحت جزءاً أساسياً من برنامج لمناهضة التمرد تبنته القوات المسلحة الكولومبية والذي بمقتضاه صار من بين المستهدفين لانتهاكات حقوق الإنسان ليس فقط أعضاء العصابات المتمردة، وإنما أيضاً جميع أولئك الذين يعتقد أنهم متعاطفون أو مؤيدون لمجموعات المعارضة المسلحة.

ودعت منظمة العفو الدولية المجلس إلى ضمان احتواء الدستور الجديد على أحكام واضحة ودقيقة تحدّد وتنظم خضوع القوات المسلحة الكولومبية للمساءلة أمام السلطات المنتخبة دستورياً.

وقد رفضت الحكومة الكولومبية ذلك الخطاب الذي حظي بتغطية إعلامية واسعة النطاق. ووصفه وزير الداخلية هيرتو دي لا كالة لومبانا بأنه «صادر من جانب واحد» و«مبالغ فيه». □

الكويت

مناشدة لوقف المحاكمات الجائرة

ناشدت منظمة العفو الدولية في حزيران/يونيو الماضي السلطات الكويتية وقف محاكمات أولئك المشتبه في تعاونهم مع القوات العراقية أثناء احتلالها للكويت. ومجدر بالذكر أن إجراءات هذه المحاكمات غير عادلة، وينبغي جعلها متطابقة مع المعايير الدولية.

وقد جاءت مناشدة منظمة العفو الدولية في أعقاب تقرير أولي أعده مندوبها الذي حضر المحاكمات، وعقب فرض أول حكم بالإعدام من قبل محكمة الأحكام العرفية. وقد طالبت منظمة العفو الدولية تخفيف هذا الحكم. ومنذ ذلك الحين، صدر ٢٨ حكماً آخر بالإعدام. وأدين المتهمون بارتكاب جرائم تتراوح ما بين الانضمام لصفوف الجيش الشعبي العراقي أو إدارة مدرسة خلال الاحتلال. وفي ٢٦ حزيران/يونيو خُففت جميع أحكام الإعدام إلى السجن مدى الحياة.

هذا وقد رحبت منظمة العفو الدولية بتخفيف الأحكام، ولكنها قالت إن حقوق الإنسان لا تزال تنتهك على نطاق واسع في الكويت، وأن السلطات لم تتخذ إجراءات فعّالة لوضع حد للقبض التعسفي أو «الاختفاءات» أو التعذيب أو الوفيات في الاحتجاز، وربما عمليات إعدام خارج نطاق القضاء. □

نيبال

الدعوة إلى الإصلاح

تدعو منظمة العفو الدولية حكومة نيبال التي انتُخبت أخيراً إلى اتخاذ خطوات لمنع تكرر ما حدث من انتهاكات لحقوق الإنسان على نطاق واسع في نيسان/أبريل ١٩٩٠ قبل تعيين حكومة مؤقتة. والمنظمة تحث الحكومة بشكل خاص على إصدار تشريعات لدعم الدستور الذي أعلنته الحكومة المؤقتة والذي ينص على المزيد من الحماية لحقوق الإنسان. كما توصي المنظمة بتعديل القوانين والممارسات المتعلقة بالتوقيف والاعتقال لضم حصانات نصت عليها معاهدات حقوق الإنسان الدولية التي انضمت نيبال إليها. □

إثيوبيا

فرصة جديدة لحقوق الإنسان

انتهت ١٧ سنة من القمع الوحشي في إثيوبيا في أيار/مايو ١٩٩١ عندما فر الرئيس منغستو هيلي-مـــريم Mengistu Haile-Mariam إلى المنفى وانتصرت قوات المعارضة على القوات المسلحة الإثيوبية. وأكدت محادثات السلام المنعقدة في لندن برئاسة الولايات المتحدة الأمريكية أن الجبهة الديمقراطية الثورية للشعب الإثيوبي هي الحكومة المؤقتة الجديدة في أديس أبابا. كما أن جبهة تحرير شعب إريتريا، المتحالفة مع الجبهة الديمقراطية الثورية للشعب الإثيوبي، قد أعلنت نفسها حكومة مؤقتة في إريتريا، إلا أنها ذكرت أنه سيجري استفتاء يخضع لإشراف دولي لتقرير وضع إريتريا. وتم الاتفاق في محادثات لندن على أنه سيجري في القريب العاجل تشكيل حكومة انتقالية في أديس أبابا تتكون من عناصر مختلفة وتعد لانتخابات تشارك فيها أحزاب متعددة.

وقد أُطلق سراح مئات السجناء السياسيين، من بينهم سجناء رأي احتجزوا منذ عام ١٩٧٩. وقد أُطلق سراح بعضهم بموجب عفو جزئي بعد رحيل الرئيس منغستو، وخرج آخرون من السجن عندما انهارت مقاومة قوات المعارضة.

وفي ٣٠ أيار/مايو الماضي نشرت منظمة العفو الدولية تقريراً تحت عنوان «إثيوبيا: نهاية عهد قمع وحشي — فرصة جديدة لحقوق الإنسان». واختتمت المنظمة هذا التقرير الذي تضمن تفاصيل انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ارتكبتها حكومة منغستو بمناشدة الحكومة الجديدة تبني جدول أعمال لحقوق الإنسان مؤلف من ثماني نقاط.

وتقوم منظمة العفو الدولية حالياً برصد حالة عدة مئات من المسؤولين السابقين المعتقلين الآن في أديس أبابا وأسمرة وأماكن أخرى. وقالت السلطات إن هؤلاء سيحاكمون محاكمات عادلة بحضور مراقبين دوليين. □

بعض الفلسطينيين المتهمين، وهم في انتظار بدء محاكمتهم بمحكمة عسكرية بمدينة غزة.

إسرائيل والأراضي المحتلة

المحاكم العسكرية في الأراضي المحتلة

يحاكم آلاف المدنيين الفلسطينيين كل عام أمام محاكم عسكرية في الأراضي المحتلة، وتوجه لمعظمهم تهم ارتكاب جرائم عنيفة مثل رشق الحجارة. وهم يحتجزون في الاعتقال الانعزالي فترة طويلة بعد اعتقالهم ولا يمثلون عادة أمام قاض إلا بعد مضي ١٨ يوماً. وغالباً ما تكون الاعترافات المنتزعة خلال فترة الاعتقال الانعزالي هذه هي الأدلة الرئيسية ضد المتهمين.

يتعرض المعتقلون بصورة روتينية للتعذيب أو المعاملة السيئة، بما في ذلك الضرب على جميع أجزاء الجسم، ووضع الأغطية على رؤوسهم، وحرمانهم من النوم والطعام، واحتجازهم في زنزانات مظلمة صغيرة تدعى «خزائن». وقد تكون بعض هذه الطرق متطابقة مع الإرشادات الرسمية السرية التي تجيز استعمال «ضغط بدني معتدل».

وتمارس على المتهمين ضغوط مخالفة للأصول لحملهم على الإقرار بالذنب، والدخول في مساومات مع النيابة العامة. ولا يمكن الطعن في الاعترافات بصورة فعلية في المحاكم، وقد يواجه أولئك الذين يطعنون في التهم تأخيراً في محاكمتهم يستغرق شهور عديدة. ولذلك يقر الكثير من المتهمين بالذنب، إذ أن الأحكام التي قد تصدر بحقهم تكون غالباً أقصر من الفترة التي يحتمل قضاؤها في الاعتقال الذي يسبق المحاكمة. وعلاوة على ذلك، فإن أولئك الذين يدانون بعد محاكمة كاملة يتلقون عادة أحكاماً أقسى من أولئك الذين يدخلون في مساومات حول الإقرار بالاتهام. وفي مثل هذه الظروف، يتضرر الحق الأساسي بالتمتع بمحاكمة عادلة.

وقد وردت دواعي قلق منظمة العفو الدولية حول هذه القضايا في تقرير يحمل عنوان «إسرائيل والأراضي المحتلة: نظام العدل العسكري في الأراضي المحتلة: إجـــراءات الاعتقـــال والاستجواب والمحاكمة» صدر في تموز/يوليو ١٩٩١. ومنظمة العفو الدولية تطالب الحكومة الإسرائيلية بتطبيق حصانات ضد التعذيب والمعاملة السيئة واتخاذ خطوات لضمان محاكمة المتهمين محاكمة عادلة. □

الأرجنتين

اعتداءات على منتقدي الحكومة

أوردت التقارير أنباء موجة من الاعتداءات العنيفة وضروب أخرى من المضايقات ضد المنظمات والأفراد الذين وجهوا انتقادات علنية للرئيس كارلوس منعم أو حكومته. فقد بدأت رئيسة منظمة «امهات ميدان دي مايو» وتدعى هيبي دي بونافيني Hebe de Bonafini، تتلقى تهديدات هاتفية بالقتل في شباط/فبراير ١٩٩١، بعد توجيهها انتقادات لاذعة، إلى قرار الرئيس منعم بالإعفاء عن الأعضاء السابقين للزمرة العسكرية الذين اتخذت ضدهم إجراءات قانونية بسبب انتهاكات حقوق الإنسان. وقد اقتحم المقر الرئيسي للمنظمة المذكورة أربع مرات بعد ذلك.

وحدث آخر تهديد بالقتل ضد هيبي دي بونافيني في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩١، في نفس اليوم الذي قام فيه معتد مجهول بـــإطلاق النـــار على المخرج السينمائي فيرناندوس سولاناس Fernandos Solanas والذي أسفر عن إصابته بجروح في ساقيه. ووقع حادث إطلاق النار بعد مضي فترة قصيرة على قيام صحيفة باجينا ١٢ بنشر مقابلة مع فيرناندو سولاناس انتقد فيها الرئيس منعم علناً.

ولم يظهر بعد أي دليل يربط بين الحكومة أو قوات الأمن وبين هذه الأحداث. إلا أن منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق من جراء عدم تقديم أحد إلى العدالة بسبب هذه الانتهاكات، وكذلك لأنه يبدو أن الضحايا قد وقع الاختيار عليهم لأنهم انتقدوا الحكومة. وتهيب المنظمة بالسلطات أن تضمن سلامة أولئك الذين خضعوا للتهديد، وأن تجري تحقيقاً في التهديدات بقتل فيبي بونافيني وإطلاق النار على فرناندو سولاناس، وأن تقدم المسؤولين عن ذلك إلى العدالة. □

منظمة العفو الدولية تزور هايتي

زار وفد لمنظمة العفو الدولية هايتي في أيار/مايو الماضي لتقييم وضع حقوق الإنسان، وأجرى أعضاء الوفد محادثات مع الرئيس جان-بيرتراند أريستيد الذي تسلم مقاليد الحكم في شباط/فبراير ١٩٩١، ومع عدد من رجال الحكومة. كما قابل أعضاء الوفد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأعضاء مجموعات حقوق الإنسان، وممثلين عن الكنائس. □

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).

AMNESTY INTERNATIONAL PUBLICATIONS, 1 Easton Street, London WC1X 8DJ, United Kingdom
Printed by Flashprint Enterprises, London